

Distr.: General
23 August 2012
Arabic
Original: English

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان



وثيقة أساسية موحدة تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

جمهورية تنزانيا المتحدة*

[٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢]

* وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم يتم تحرير هذه الوثيقة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	١	أولاً - مقدمة
٣	٧-٢	ثانياً - معلومات أساسية عن البلد
٣	٢	ألف - الموقع الجغرافي
٣	٣	باء - السكان
٤	٦-٤	جيم - النظام السياسي
٤	٧	دال - الاقتصاد
			ثالثاً - الإطار المعياري (القانوني) والمؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية
٥	٢٦-٨	تتانيا المتحدة
٥	١٦-٨	ألف - الإطار المعياري (القانوني)
٧	٢٦-١٧	باء - الإطار المؤسسي لحماية حقوق الإنسان
١١	٢٩-٢٧	رابعاً - معلومات عن عدم التمييز والمساواة

أولاً- مقدمة

١- أعدت هذه الوثيقة الأساسية الموحدة وفقاً لأحكام الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالوثائق الخاصة بمعاهدات بعينها والتي ينبغي أن تقدمها الدول الأطراف بموجب المادتين ١٦ و ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتشمل الوثيقة معلومات عن المنطقة الجغرافية لجمهورية تنزانيا المتحدة. وتحتوي على معلومات عامة عن الملامح القطرية، والإطار العام لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وكذلك معلومات عن عدم التمييز والمساواة والتدابير الفعالة وفقاً للمبادئ التوجيهية. كما أعدت الوثيقة رداً على السؤال رقم ١ الذي طرحته اللجنة بشأن ما إذا كانت الدولة الطرف في سبيلها لتقديم وثقتها الأساسية الموحدة.

ثانياً- معلومات أساسية عن البلد

ألف- الموقع الجغرافي

٢- تنزانيا هي جمهورية متحدة تتألف من تنزانيا القارية وتنزانيا زنجبار. وتبلغ مساحة الأولي ٢٠٠ ٩٤٥ كيلومتر مربع بينما تغطي الثانية مساحة قدرها ٣٣٢ ٢ كيلومتراً مربعاً^(١). وتقع تنزانيا في شرقي أفريقيا بين خطي الطول ٢٩ درجة و ٤١ درجة شرقاً وخطي العرض ١٠ درجة و ١٢ درجة جنوباً.

باء- السكان

٣- وفقاً للدراسة الاقتصادية لعام ٢٠٠٩، قدر عدد السكان في تنزانيا بنحو ٧٩٩ ٩١٥ ٤١ نسخة في عام ٢٠٠٩، منهم ٥٠,٨ في المائة من الإناث، و ٤٩,٢ في المائة من الذكور. وقدر عدد سكان تنزانيا القارية بنحو ٢٩٤ ٦٨٣ ٤٠ نسمة، بينما قدر عدد سكان تنزانيا زنجبار بنحو ٢٣٢ ٥٠٥ ١. وأظهر توزيع السكان عام ٢٠٠٩ أن ٧٤,٣ في المائة من مجموع السكان يعيشون في المناطق الريفية، بينما يعيش نحو ٣٦٠ ٧٧٢ ١٠ نسمة في المناطق الحضرية. وتستند هذه التقديرات إلى معدل النمو السكاني البالغ ٢,٩ في المائة سنوياً الذي حدده تعداد السكان والمساكن الأخير في عام ٢٠٠٢. وتشير التقديرات إلى بلوغ عدد السكان ٤٥,٨ مليون في عام ٢٠١٢. والبلد على وشك الشروع في إجراء التعداد الوطني للسكان والمساكن هذا العام. وسيكون ذلك هو التعداد الخامس منذ الاستقلال، وقد أجريت التعدادات الأخرى في الأعوام ١٩٦٧ و ١٩٧٨ و ١٩٨٨ و ٢٠٠٢. وسوف تساعد البيانات

(١) إدارياً، تضم تنزانيا القارية ٢٧ إقليمياً بينما تضم زنجبار ٥ أقاليم.

المجموعة في تقييم الجهود المبذولة لتحقيق أهداف الاستراتيجيات الوطنية من أجل تحقيق النمو والحد من الفقر، وكذلك تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥.

جيم - النظام السياسي

٤ - يتكون الهيكل السياسي والإداري لجمهورية تنزانيا المتحدة من حكومة الاتحاد والحكومة الثورية للوحدة الوطنية لزنجر، التي تتمتع بالحكم الذاتي في المسائل غير المتعلقة بالاتحاد في زنجبار. ووفقاً للمادة ٤ من دستور جمهورية تنزانيا المتحدة^(٢)، ينقسم الهيكل السياسي لتنزانيا إلى السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية. ولزنجر أيضاً سلطات منفصلة ومستقلة تتمثل في السلطة التنفيذية ومجلس النواب والسلطة القضائية التي تعمل بتناسق داخل هيكل اتحاد، بموجب دستور لاتحاد تنزانيا لعام ١٩٧٧ ودستور زنجبار لعام ١٩٨٤ على التوالي.

٥ - ومنذ إعادة إدخال الديمقراطية متعددة الأحزاب في عام ١٩٩٢، أجرت تنزانيا ٤ انتخابات عامة تنافسية متعددة الأحزاب، كان آخرها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وحكومة جمهورية تنزانيا المتحدة يشكلها رئيس الجمهورية وهو أيضاً رئيس الدولة والحكومة. وتتألف الحكومة من مجلس الوزراء (الذراع التنفيذي)، وتشمل نائب الرئيس ورئيس الوزراء. ولزنجر حكومة مستقلة تنظر في المسائل غير المتعلقة بالاتحاد والتي تهم الجزيرة. ومن الجدير بالذكر أن النائب الأول للرئيس في زنجبار يكون من المعارضة وأن مجلس الوزراء يضم أعضاء من حزب المعارضة. كما أن لتنزانيا نظاماً للحكم المحلي والإدارة المحلية^(٣).

٦ - وهناك أعضاء في البرلمان ومجلس النواب ينتخبون بالاقتراع الشعبي المباشر للعمل لمدة خمس سنوات. ويعين الرئيس أيضاً ١٠ أشخاص أعضاء غير منتخبين في البرلمان ومجلس النواب. ويوجد حالياً ٣٥٠ عضواً في البرلمان و٨١ عضواً في مجلس النواب. وتجري الانتخابات البرلمانية بالتزامن مع الانتخابات الرئاسية.

دال - الاقتصاد

٧ - يقوم اقتصاد تنزانيا على الزراعة في المقام الأول. وقد نما الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة ٦,٠ في المائة في عام ٢٠٠٩ مقابل ٧,٤ في المائة في عام ٢٠٠٨. ويعزى هذا التباطؤ في النمو عام ٢٠٠٩ إلى تأثير الأزمة المالية العالمية وكذلك جفاف عامي ٢٠٠٨/٢٠٠٩ الذي أثر على الإنتاج الزراعي، وتوليد الطاقة الكهربائية، والإنتاج الصناعي، وهي قطاعات

(٢) حققت تنزانيا استقلالها عن الحكم البريطاني في عام ١٩٦١.

(٣) يوجد ٣٠ إقليمياً وأكثر من ١٠٥ مقاطعة حالياً.

تساهم بحصة كبيرة في الناتج المحلي الإجمالي. وكان معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لعام ٢٠١١ يبلغ ٦,٤ في المائة بينما بلغت معدلات التضخم ٧,٣ في المائة و٩,٧ في المائة و١٤,٦ في المائة و١٩,٠ في المائة في الأرباع الأول والثاني والثالث والرابع لعام ٢٠١١. وكان معدل التضخم في الربع الأول من عام ٢٠١٢ يبلغ ١٩,٤ في المائة.

ثالثاً- الإطار المعياري (القانوني) والمؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية تنزانيا المتحدة

ألف- الإطار المعياري (القانوني)

٨- تم اعتماد دستور جمهورية تنزانيا المتحدة لعام ١٩٧٧ في عام ١٩٧٧ وهو المصدر الرئيسي لقوانين جمهورية تنزانيا المتحدة. وينطبق على كل من قسمي الاتحاد فيما يتعلق بالمسائل التي تهم الاتحاد. ويعترف الدستور بأن حماية وتعزيز حقوق الإنسان شرط لا غنى عنه لتنمية المجتمع التنزاني. ومنذ عام ١٩٧٧، أدخلت على دستور ١٩٧٧ تعديلات هامة تعكس التحول الاجتماعي والسياسي للمجتمع التنزاني، ومنها إدراج شرعة الحقوق في عام ١٩٨٤ وإدخال نظام التعددية الحزبية في عام ١٩٩٢. ولذا يحتوي الدستور على شرعة الحقوق التي تتضمن حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وترد هذه الحقوق والحريات في الفرع الأول من الفصل الثالث في الدستور من المواد من ١٢ إلى ٢٤، أما المواد من ٢٥ حتى ٢٨ فتفرض على كل فرد الواجبات والالتزامات المتعلقة باحترام حقوق الآخرين والمجتمع. وتنص المادة ٢٩ على التزام المجتمع تجاه كل فرد. وتنص المادة ٣٠ على أحكام إنفاذ الحقوق الأساسية في المحاكم.

٩- وعلاوة على ذلك، يتضمن الفرع التاسع من الفصل الأول من الدستور المبادئ التوجيهية لسياسة الدولة وهي المبادئ التي تهدف إلى توجيه السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية في وضع وتنفيذ السياسات الوطنية، وفي وضع وسن القوانين، وفي تطبيق الدستور وأي قانون آخر فيما يتعلق بالإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٠- وضمت التعديلات الدستورية الرابعة عشرة حذف جميع البنود المعوقة التي تضعف التمتع بحقوق الإنسان في تنزانيا.

١١- والدستور هو نتاج العصر الذي كتب فيه، لذا كانت هناك، في الآونة الأخيرة، وجهات نظر مختلفة بين عامة الناس بشأن الشرعية السياسية والقانونية لهذا الدستور ومن ثم دُعي إلى اعتماد دستور جديد. وقدمت الحكومة في البرلمان مشروع قانون يقترح إنشاء لجنة مراجعة للدستور تتولى تنسيق عملية جمع آراء/وجهات نظر الجمهور عن العملية ضمن أمور أخرى.

- ١٢- وبالمثل، ينص الفصل الثالث من دستور زنجبار على شرعة الحقوق بينما تنص المادة ٢٥(أ) منه على إجراءات إنفاذ الحقوق والواجبات الأساسية.
- ١٣- وعلى الرغم من أن دستور ١٩٧٧ ينص على الإطار القانوني العريض لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، هناك قوانين أخرى تهدف إلى حماية القانون الدولي لحقوق الإنسان بوجه خاص. وفيما يلي التشريعات التي صدرت بهذا الشأن:
- (أ) قانون إنفاذ الواجبات والحقوق الأساسية، البند ٤، الذي ينص على إجراءات إنفاذ الحقوق والواجبات الأساسية الواردة في الدستور؛
- (ب) قانون لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد الذي ينص على إجراءات تقديم الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان إلى لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد. وينص أيضاً على مهام اللجنة وصلاحياتها وامتيازاتها وغير ذلك من المسائل الخاصة باللجنة؛
- (ج) قانون الطفل رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩ الذي ينص على حماية حقوق الطفل في تنزانيا؛
- (د) قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص رقم ٦ لسنة ٢٠٠٨ الذي ينص على حماية الحرية الشخصية لضحايا الاتجار؛
- (هـ) قانون المنظمات غير الحكومية رقم ٢٤ وقانون الجمعيات رقم ٦ لزنجبار اللذان ينصان على جملة مسائل منها حرية تكوين الجمعيات والإطار التنظيمي لتسجيل وعمل المنظمات غير الحكومية في كل من تنزانيا القارية وزنجبار؛
- (و) قانون العمالة وعلاقات العمل رقم ٦، البند ٣٦٦، اللائحة ٢٠٠٢ الذي يعتمد اتفاقيات منظمة العمل الدولية، محلياً، ما يوفر بيئة مواتية للعمال للتمتع بحقوقهم الاجتماعية المتصلة بالعمل. وقوانين أخرى مثل قانون العمل بزنجبار رقم ١١ لسنة ٢٠٠٥ والقانون المتعلق بالسلامة والصحة المهنيين رقم ٨ لسنة ٢٠٠٥ وقانون مؤسسات العمل رقم ٦ لسنة ٢٠٠٤ في تنزانيا القارية؛
- (ز) قانون الإجراءات الجنائية، البند ٢٠، اللائحة ٢٠٠٢، الذي ينص على إجراءات اللجوء إلى العدالة الجنائية؛
- (ح) قانون اللاجئين، البند ٣٧، اللائحة ٢٠٠٢، الذي ينص على حقوق وواجبات اللاجئين والمسائل الأخرى ذات الصلة؛
- (ط) قوانين حماية الأشخاص ذوي الإعاقة. قانون الإعاقة في زنجبار رقم ٩ لسنة ٢٠٠٦، وقانون حماية الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ٢٠١٠ في تنزانيا القارية.

١٤ - ويشمل الإطار المعياري الوطني لحماية حقوق الإنسان أيضاً عدداً آخر من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها تنزانيا^(٤).

١٥ - ومن الجدير بالذكر أن تنزانيا دولة ثنائية وأن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ليست تلقائية النفاذ ويتطلب نفاذها إجراءً تشريعياً في تنزانيا. ولذا لا يستطيع الفرد المتظلم أمام محكمة محلية من انتهاك التزام من التزامات تنزانيا الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ما لم يكن الحق مدرجاً في القانون الداخلي. كما تؤكد هذا الوضع في قضية معدات النقل و. أ. ضد د. ب. فالامبيا، (*Transport Equipment and A versus D.P Valambhia*)، الطلب المدني رقم ١٩ لسنة ١٩٩٣ CAT Dsm، حيث قضت محكمة الاستئناف بتنزانيا بأنه: على الرغم من تصديق تنزانيا على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فمن المسلم به أن موقفنا القانوني هو أن هذه الصكوك ليست تلقائية النفاذ. ولا بد من صدور قانون برلماني حتى تصبح نافذة المفعول.

١٦ - غير أن محاكم تنزانيا أشارت في بعض القضايا إلى الصكوك الدولية التي صدقت عليها تنزانيا أو انضمت إليها بالرغم من عدم إدراجها في التشريعات الداخلية. وفي القضية المذكورة أعلاه، استندت محكمة الاستئناف في تنزانيا إلى أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في تفسير التزامات تنزانيا بموجب المادة ١٥ من الدستور التي تنص على الحق في الحرية الشخصية. وقضت المحكمة بأن: "عدم إدراج اتفاقية دولية تكون تنزانيا طرفاً فيها في القانون التنزاني لا يعفي الحكومة من واجب الالتزام بتعهداتها في الاتفاق".

باء- الإطار المؤسسي لحماية حقوق الإنسان

١- السلطة التنفيذية

١٧ - إن الحكومة بمختلف وزاراتها وإداراتها ووكالاتها هي المسؤولة عن تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان. من خلال مكتب النائب العام^(٥) مثلاً. وهي الجهة المنوط بها تقديم المشورة القانونية بشأن قضايا حقوق الإنسان، وإعداد تقارير الدولة الطرف عن حقوق الإنسان، وصياغة مشاريع القوانين المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان والمنازعات المتعلقة بحقوق الإنسان.

(٤) تشمل معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية الأخرى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياريين واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

(٥) انظر على سبيل المثال وظائف دوائر النيابة العامة المنصوص عليها في قانون النيابة العامة (أداء الواجبات).

٢- السلطة التشريعية

١٨- ينهض البرلمان بقدر من المسؤولية عن ضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان والواجبات الأساسية في تنزانيا. ويمارس البرلمان السلطة التشريعية، التي تلعب دوراً رئيسياً في ضمان حقوق الإنسان في البلد. ويسعى لوضع إطار قانوني يفضي إلى حماية حقوق الإنسان بسن القوانين والإشراف على عمل الحكومة. ويصدق البرلمان أيضاً على المعاهدات التي توقعها الحكومة^(٦). كما أنه يمارس بعض الرقابة على السلطة التنفيذية بمساءلة الوزراء عن طريق استجوابات عاجلة أثناء جلساته البرلمانية، أو عن طريق لجان البرلمان أو جلسة الميزانية. وبالمثل في زنجبار، يوجد مجلس نواب يبحث المسائل غير المتعلقة بالاتحاد.

٣- المحاكم/السلطة القضائية

١٩- ينص دستور جمهورية تنزانيا المتحدة لعام ١٩٧٧ على استقلال القضاء^(٧) ويمنحه سلطة ومسؤولية إقامة العدل في البلد^(٨). ومهمة القضاء الأولى هي إقامة العدل دون خوف أو محاباة أو سوء نية أو تحيز. وبموجب المادة ٣٠(٤)، تخول المحكمة العليا سلطة النظر في القضايا المتعلقة بإنفاذ الحقوق والواجبات الأساسية. وقد فصل القضاء في عدد من القضايا لحماية وتعزيز الحقوق، ومنها على سبيل المثال قضية مركز حقوق الإنسان والحقوق القانونية، وفريق المحامين المعني بالعمل البيئي والهيئة الوطنية للمساعدة القانونية ضد النائب العام، والقضية المدنية رقم ٧٧ لعام ٢٠٠٥ (غير مذكورة في التقارير)، بمحكمة تنزانيا العليا، التي رأت فيها المحكمة أنه ما دامت صياغة القانون تؤدي إلى معاملة متميزة بين المواطنين، فلا يمكن أن تتحقق المساواة أمام القانون في ظل هذا القانون^(٩).

٢٠- وبالنسبة لزنجبار، ينص دستور زنجبار على الأحكام نفسها، باستثناء الإبقاء على محاكم القاضي في زنجبار. وهي معنية بالفصل في قضايا الأسرة مثل الطلاق وحضانة الأطفال والميراث. بموجب الشريعة الإسلامية. وتحال جميع الطعون الأخرى من المحكمة العليا في زنجبار إلى محكمة الاستئناف في تنزانيا.

(٦) انظر المادة ٣٦ من الدستور.

(٧) يمكن توضيح السلطة القضائية في تنزانيا على النحو التالي. هناك أربعة مستويات للقضاء في تنزانيا: محكمة الاستئناف في جمهورية تنزانيا المتحدة، والمحاكم العليا لتنزانيا القارية وتنزانيا زنجبار، والمحاكم الجزئية، وهي على مستويين، أي محاكم القضاة المتدربين والمحكمة المحلية، وكلتاهما لهما اختصاص متداخل. والمحاكم الأولية هي أدنى درجات في القضاء.

(٨) المادتين ١٠٧ ألف (١) و١٠٧ ب.

(٩) طعن الملتمسون في دستورية المادة ١١٩ (٢) و (٣) من قانون الانتخابات الوطنية، البند ٣٤٣، لعام ١٩٨٥، التي سمح للمرشحين في الانتخابات الوطنية بتقديم شيء للناخبين على سبيل كرم الضيافة، ما اعتبره الملتمسون تمييزاً ضد المرشحين ذوي الدخل المنخفض وبالتالي خرقاً للدستور.

٤- لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد

٢١- لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد^(١٠) هي إدارة حكومية مستقلة، أنشئت لتكون جهة تنسيق وطنية في مجال تعزيز وحماية حقوق وواجبات الإنسان والحكم الرشيد في تنزانيا. وأنشئت اللجنة بموجب المادة ١٢٩(١) من دستور جمهورية تنزانيا المتحدة لعام ١٩٧٧، المعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٠. وتمتع اللجنة بصلاحيات التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان. ونظرت منذ إنشائها في ٤٣٤ ٢٧ شكوى، منها ٩٧٥ ٢٥ شكوى متعلقة بقضايا سوء الإدارة. كما نظرت في عدد من الاستفسارات ووفرت التثقيف للحكومة وعامة الجمهور حول مختلف قضايا حقوق الإنسان^(١١). وقامت اللجنة بدور فعال في تحسين أحوال السجون في تنزانيا القارية، مثل تحسين فرص حصول السجناء على المعلومات، واهتمت بتوفير الغذاء الكافي وكان لها دور في إجراء الزيارات المنتظمة.

٢٢- تقضي المادة ٣ من القانون بأن يشمل نطاق اختصاص اللجنة زنجبار. وقد تحقق ذلك من خلال الإشعار القانوني رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧ الذي أعلنه الوزير المسؤول عن حقوق الإنسان في زنجبار.

٥- لجنة الإصلاح القانوني بتنزانيا

٢٣- أنشئت لجنة الإصلاح القانوني بتنزانيا بموجب قانون لجنة الإصلاح القانوني لعام ١٩٨٠. وهي مكلفة بمسؤوليات قانونية عديدة. وتتولى اللجنة مراجعة جميع قوانين جمهورية تنزانيا المتحدة بهدف إصلاحها وتطويرها. ويجوز للجنة مراجعة أي قانون أو فرع من فروع القانون والتوصية بالطرق والإجراءات اللازمة لتحسين هذا القانون أو فرع من فروعها، أو تبسيطه وتحديثه بما يتوافق مع حقوق الإنسان والظروف الراهنة في تنزانيا. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم لجنة الإصلاح القانوني بتنقيح القوانين المعقدة وتبسيطها لعامة الناس. وقد تناولت بالدراسة والاستعراض تقارير عن جوانب ذات صلة بحقوق الإنسان وأعدت عدداً منها. وتشمل هذه التقارير: تقرير عن القانون المتعلق بالأطفال في تنزانيا، وتقرير عن القانون الجنائي كوسيلة لحماية حق المرأة في السلامة الشخصية والكرامة والحرية، وتقرير عن الأشخاص ذوي الإعاقة عام ٢٠٠٩، وتقرير عن القوانين المتعلقة بالعقاب البدني، وأحكام السجن مدد طويلة وعقوبة الإعدام، وتقرير عن القانون المتعلق بالجرائم الجنسية وقانون الأحكام الخاصة لسنة ٢٠٠٩، وتقرير عن القوانين المتعلقة بالإرث والتركات لسنة ١٩٩٥ وتقرير عن قانون الزواج لسنة ١٩٩٥.

(١٠) بدأت عملها في ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ بعد بدء سريان قانون لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد رقم ٧ لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠٠١ وإشعار الحكومة رقم ٣١١ المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وهي تقوم أيضاً بدور أمين المظالم.

(١١) تنص المادة ٦(١) من قانون لجنة حقوق الإنسان والحكم الرشيد على مهام اللجنة.

٦- اللجنة الوطنية للانتخابات

٢٤- أنشئت اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بموجب المادة (١)٧٤ من دستور جمهورية تنزانيا المتحدة لسنة ١٩٧٧. وتتمثل مهامها ومسؤولياتها في تنظيم الانتخابات والإشراف عليها وتجميع السجل الانتخابي وإدارته وحفظه. كما تعزز التثقيف المدني للمواطنين في المسائل الانتخابية. وفيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان، توفر لجنة الانتخابات البيئة المواتية للمواطنين لممارسة حقهم في المشاركة في الشؤون العامة بما في ذلك الحق في التصويت. وقد نظمت اللجنة أربعة انتخابات عامة، كان أحدثها الانتخابات التي أجريت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وفي زنجبار، أنشئت اللجنة الانتخابية لزنجبار وفقاً للمادة (١)١١٩ من دستور زنجبار. وتتولى مهام مماثلة لتلك التي تقوم بها اللجنة الوطنية للانتخابات.

٧- مكتب منع ومكافحة الفساد

٢٥- تسليماً بأن الفساد، سواء أكان رشوة ممنوحة أم مقبولة، هو قضية من قضايا حقوق الإنسان (بمعنى أنه قد يحد من تمتع الآخرين بحقوقهم)، أنشأت الحكومة مكتب مكافحة الفساد من أجل رصد احترام وحماية حقوق الإنسان. ويقوم المكتب بتنفيذ قانون مكافحة الفساد وهو قانون داعم لحقوق الإنسان.

٨- الجهات الفاعلة غير الحكومية

٢٦- تشمل تلك الجهات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، ونقابات العمال والأحزاب السياسية. وهي تكمل عمل الحكومة بتعزيز حقوق الإنسان عن طريق الأنشطة المختلفة. وعلى سبيل المثال، تعد مؤسسات المجتمع المدني برامج للتوعية بقضايا حقوق الإنسان وتوزعها في الأوساط الحكومية وبين عامة الناس، وترصد وتعلن انتهاكات حقوق الإنسان، وتقوم بإجراءات التقاضي الاستراتيجي وتقديم المساعدة القانونية في مختلف القضايا. ووسائل الإعلام هي أداة لتعزيز حرية الرأي والتعبير من خلال برامجها المختلفة. وهي أيضاً وسيلة لنقل المعرفة والمعلومات للجمهور. أما نقابات العمال فتركز، على الدفاع عن الحقوق الاجتماعية للعمال. وتمارس الأحزاب السياسية، البالغ عددها ١٨ حزباً، الأنشطة السياسية وتقوم بتوعية وتثقيف الشعب وتعزيز ممارسة الحق في تكوين الجمعيات والتصويت والمشاركة في الشؤون العامة.

رابعاً- معلومات عن عدم التمييز والمساواة

٢٧- يكفل دستور جمهورية تنزانيا المتحدة^(١٢) المساواة بين جميع الناس في التمتع بحقوق الإنسان ويحظر صراحة التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب أو النوع^(١٣) أو أي وضع آخر. وينعكس مبدأ عدم التمييز في التشريعات المختلفة كما هو مبين أدناه، وقانون علاقات العمل رقم ٦ لسنة ٢٠٠٤ وقانون العمل لسنة ٢٠٠٥ في زنجبار اللذان يحظران التمييز في مكان العمل. ويحظر قانون الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري والإيدز لسنة ٢٠٠٨ التمييز والوصم ضد المصابين بفيروس نقص المناعة البشري والإيدز. وينص قانون الأراضي، البند ١١٣، وقانون الأراضي القروية، البند ١١٤، وقانون حيازة الأراضي رقم ١٢ لسنة ١٩٩٢ في زنجبار على المساواة بين الرجل والمرأة في ملكية الأرض. وتوجد أيضاً سياسات للمساواة ومناهضة التمييز مثل سياسة التعليم، والسياسة الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشري والإيدز وسياسة النهوض بالمرأة والشؤون الجنسانية وغيرها من السياسات. وبدأ تنفيذ عدد من برامج العمل الإيجابي من أجل تحقيق المساواة بين الناس في مختلف المجالات. وعلى سبيل المثال، أدت التعديلات الدستورية الرابعة عشرة إلى زيادة عدد مقاعد النساء في البرلمان^(١٤). وشهدت السلطة القضائية زيادة في عدد القاضيات في السنوات الأخيرة. وينطبق ذلك على المناصب الحكومية أيضاً. وتشمل الإنجازات الأخرى الجديرة بالذكر تعيين قاضيتين إضافيتين في زنجبار من أصل سبعة، وكذلك تعيين رئيسة للجمعية الوطنية. وتتولى وزارة التنمية المجتمعية والشؤون الجنسانية وشؤون الطفل تنفيذ استراتيجية للمساواة بين الجنسين، تهدف إلى زيادة عدد النساء في المناصب القيادية العامة. وبالمثل، ينص دستور زنجبار على المساواة ويحظر التمييز.

٢٨- غير أن التمتع بالحقوق في المساواة وعدم التمييز تضعفه بعض الممارسات العرفية مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية (ختان الإناث). وتتبع هذه الممارسة في ٩ مناطق بتزانيا. وتشير المصادر إلى تراجع تلك الممارسة عموماً بإقلاع أصحابها عنها ولجوئهم إلى غيرها من الأنشطة المدرة للدخل. وتعكف الحكومة حالياً على تنفيذ خطة عمل وطنية للتصدي للعنف ضد المرأة، ويشمل ذلك التصدي لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. وتوفر الحكومة بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية برامج تدريبية لمزاوي مهنة التشويه، والمسؤولين عن تنفيذ القانون والجهات المعنية الأخرى. وتشير التقارير أيضاً إلى أنه في عام ٢٠١٠ حُكم على شخص

(١٢) انظر المادتين ١٢ و ١٣. وانظر أيضاً دستور زنجبار.

(١٣) في عام ٢٠٠٠، عدل البرلمان الدستور ليشمل البعد الجنساني كأساس لعدم التمييز.

(١٤) تكفل المادة ٦٦(ب) من الدستور شغل النساء لأكثر من ٣٠ في المائة من العدد الإجمالي للمقاعد البرلمانية في الاتحاد. وفي زنجبار، تنص المادة ٦٧(١) على شرط تمثيل النساء بنسبة ٤٠ في المائة في مجلس النواب.

بالسجن لمدة ١٠ سنوات بتهمة مزاولة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وتدمير حياة ٨٦ فتاة في كانون الأول/ديسمبر عام ٢٠١٠ وحده.

٢٩- ولا يزال العنف ضد المرأة يمثل تحدياً آخر أمام التمتع بالحقوق في عدم التمييز والمساواة. وقد اتخذت الحكومة عدداً من التدابير للحد من هذه المشكلة. وتشمل هذه التدابير حملة "قل لا للعنف" التي أطلقها رئيس تنزانيا في عام ٢٠٠٨ والتي كانت تهدف إلى توعية المجتمع بالمشكلة وإيجاد طرق لمنعها. وتنص خطة العمل المعنية بمسألة العنف ضد المرأة السالف ذكرها على عدد من الأنشطة التي تهدف إلى القضاء على العنف ضد المرأة. وللمساهمة في تنفيذ الخطة، شكلت وزارة الشؤون الجنسانية للجنة وطنية متعددة القطاعات المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وفي زنجبار أنشئت اللجنة الوطنية المعنية بالعنف الجنساني. وعلاوة على ذلك، تنشط المنظمات غير الحكومية في تنظيم برامج توعية الجمهور بمسألة العنف ضد المرأة.